

(د) أن يواصل الأمين العام مساعيه المبذولة لزيادة عدد موظفي الأمانة العامة المعيّنين بعقود محددة الأجل وأن يشجع على ذلك ،

٢- وتطلب السّي الأمين العام أن يعلم الجمعية العامة ، في دورتها الخامسة عشرة ، بالتقدم المحرز في هذا الشأن ♦

الجلسة العامة ٨٤٦

كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٩

القرار ١٤٣٧ (الدورة ١٤)

تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة

ان الجمعية العامة،

ان تأخذ بعين الاعتبار التقارير التي رفعتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، في السنوات الأخيرة عن موضوع تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين منظمات وبرامج الأمم المتحدة ، واذ ترى فائدة قيام اللجنة الاستشارية بتوجيه مزيد من الاهتمام الى هذه المسائل ،

أولا

١- تعرب عن تقديرها للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لتقاريرها ، ولاسيما لتقريرها ، ولاسيما لتقريرها عن الميزانيات الادارية للوكالات المتخصصة لسنة ١٩٦٠ (١) ولتقريرها الشامل عن الدراسات الخاصة التي أجرتها في مقرات الوكالات (٢) ،

٢- وتعرب كذلك عن تقديرها للوكالات المتخصصة وللوكالة الدولية للطاقة الذرية لما قدمت من تعاون وتسهيلات الى اللجنة الاستشارية بصدور دراساتها وزياراتها ،

٣- وتلفت أنظار الوكالة الدولية للطاقة الذرية والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية الى تقريرى اللجنة الاستشارية عن دراساتها الخاصة التي أجرتها في مقر كل من عاتين الوكالتين (٣) ،

(١) المرجع الأخير ، البند ٤٩ من جدول الاعمال ، الوثيقة ج/٤٢٥٧ ♦

(٢) المرجع الأخير ، الوثيقة ج/٤١٧٢ ♦

(٣) المرجع الأخير ، الوثيقتان ج/٤١٣٥ و ج/٤١٤٨ ♦

٤- كذلك تلغت أنظار جميع الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية الى تقرير اللجنة الاستشارية الشامل والى التقرير الموضوع عن الميزانيات الادارية لهذه الوكالات لسنة ١٩٦٠،

٥- وتطلب الى اللجنة الاستشارية أن تستمر في دراسة ما يطرأ من توسع وتطورات على مكاتب وعمليات ومؤتمرات كل من الأمم المتحدة والوكالات خارج مقراتها ، وأن توافي الجمعية العامة ، في دورتها الخامسة عشرة ، بتقرير عن امكانيات زيادة تنسيق شؤون الادارة والميزانية،

ثانياً

١- تخول اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، دراسة شؤون التنسيق والنواحي الادارية والمالية للبرامج الخاصة بالأمم المتحدة ، ورفع التقارير بشأنها ، وذلك بناء على طلب احدى الهيئات الرئيسية أو الهيئة المسؤولة عن البرنامج الخاص المعين ،

٢- كذلك تخول اللجنة الاستشارية ، بمقتضى اختصاصاتها المنصوص عليها في المادة ١٥٨ من النظام الداخلي للجمعية ، أن تجتمع ، حسبما تراه ضروريا وملائما ، في المكاتب المختلفة للأمم المتحدة وفي مقرات الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وأن تسدى الى هذه الوكالات بناء على طلبها ، المشورة اللازمة في المسائل الادارية والمالية .

الجلسة العامة ٨٤٦
كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٩

القرار ١٤٣٨ (الدورة ١٤)

فريق مراقبي الحسابات الخارجيين

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام (١) عن فريق مراقبي الحسابات المشترك المنشأ بقرار الجمعية العامة رقم ٣٤٧ (الدورة ٤) المتخذ في ٢٤ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٤٩ ،

تقرر أن يستعاض بالأحكام المرفقة بهذا القرار عن الأحكام الواردة في المرفق بـ من القرار ٣٤٧ (الدورة ٤) .

الجلسة العامة ٨٤٦
كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٩

(١) المرجع الأخير ، الوثيقة ج/ع/ ل ٧٩٥/٥ .